

كلام ابن رشيد البستي

على تراجم البخاري

للأستاذ محمد رسم

مقدمة :

من أنعم النّظر في تراجم أبواب الجامع الصحيح، وجد البخاري قد أحْكَم نظامها، وأثْقَنَ وَضْعُها، وأَحْسَنَ ترتيبها، وجَوَدَ سياقها، وأَوْدَعَ فيها من دقائق الفقه، وشريف المعاني، وبليغ الإشارات، ولطيف النّكات قُرْأً عظيمًا، وقسماً كبيراً⁽¹⁾.

ونهض جمع غفير من علماء المشرق والمغرب لاستخراج أسرار هذه التراجم، وحل رموزها، وتتبع عجيب الصنعة فيها، وتأمل مواطن الإتقان في جملها وألفاظها : فأفردوا في ذلك مؤلفات معلومة، وكتبًا معروفة⁽²⁾.

(1) ولقد كان البخاري رحمه الله يَبْيَضُ تراجم أبواب صحيحه بين قبر النبي # ومنبره وكان يصلی لكل ترجمة ركتين. وأنظر : إرشاد الساري (64/1) دار الفكر.

ومازال العلماء يعجبون من صنيع البخاري في تراجم أبواب صحيحه، حتى قال القسطلاني في الإرشاد (ج 1 / ص 24) : «... وبالجملة فتراجم حيرت الأنوار، وأدهشت العقول والأبصار ولقد أجاد القائل :

أعيا فحول العلم، حلّ رموز ما
أبداه في الأبواب من أسرار

واشتهر قول العلماء : فقه البخاري في تراجمه.

(2) من كتب المشارقة في هذا النوع : ١ - «المتواري على تراجم أبواب البخاري» لابي العباس أحمد بن محمد بن المنير خطيب الإسكندرية المتوفى سنة 683 هـ. وقد طبع بتحقيق صلاح الدين مقبول أحمد. ونشر في الكويت سنة 1407 هـ.

ب - مناسبات تراجم البخاري لبدر الدين بن جماعة المتوفى سنة 733 هـ، وطبع هذا الكتاب بتحقيق : محمد إسحاق محمد إبراهيم السلفي، ونشر بالدار السلفية في الهند سنة 1404 هـ =

بيد أن لعلماء الغرب الإسلامي في ذلك أعظم الحظ، وأوفر النصيب، فمن المؤلفين منهم في هذا الضرب :

- 1 - أبو العباس أحمد بن رشيق الكاتب المتوفى بعد سنة 440 هـ⁽³⁾.
- 2 - أبو عبد الله محمد بن عمر بن محمد بن رشيد السبتي المتوفى سنة 721 هـ⁽⁴⁾.
- 3 - أبو محمد بن منصور بن حمامة السجلماسي المغربي⁽⁵⁾.

= = = ت - تعليق المصايب على أبواب الجامع الصحيح لأبي عبد الله بدر الدين محمد بن أبي بكر الرمانني المتوفى سنة 828 هـ، نكره له الشاه عبد العزيز الذهلي في بستان المحدثين كما في مقدمة لامع الدراري (ج 1 / ص 286).

ج - رسالة «شرح تراجم أبواب البخاري» للشاه ولـي الله أـحمد بن عبد الرحيم الذهلي المتوفي سنة 1176 هـ. وقد طبعت في دائرة المعارف حـيدر آباد سنة 1949.

(3) نـشـأ ابن رـشـيق بالـرسـيـة ثم اـنـتـقـل إـلـى قـرـطـبـة، وـطـلـبـ الـأـدـبـ، فـعـظـمـ أـمـرـهـ فـيـهـ، ثـمـ تـفـقـهـ، وـطـلـبـ الـحـدـيـثـ، وـبـلـغـ مـنـ رـئـاسـةـ الـدـنـيـاـ أـرـفـقـ مـنـزـلـةـ، وـقـدـمـ الـأـمـيرـ أـبـوـ الـجـيـشـ مـجـاهـدـ بـنـ عـبـدـ الـلـهـ الـعـامـرـيـ عـلـىـ كـلـ مـنـ فـيـ دـوـلـتـهـ تـوـفـيـ بـعـدـ سـنـةـ 440ـ هـ قـالـ حـمـيـدـيـ «... وـلـهـ كـلـامـ مـدـونـ عـلـىـ تـرـاجـمـ كـتـابـ الـصـحـيـحـ لـأـبـيـ عـبـدـ الـلـهـ الـبـخـارـيـ، وـمـعـانـيـ مـاـ أـشـكـلـ مـنـ ذـلـكـ». اـنـظـرـ : جـذـوةـ المـقـبـسـ (صـ 109ـ 110ـ) تـحـقـيقـ دـ. رـوـحـيـ عـبـدـ الـرـحـمـنـ السـوـيـفـيـ، تـشـرـ : دـارـ الـكـتـبـ الـعـلـمـيـ بـيـرـوـتـ الـطـبـعـةـ الـأـوـلـىـ سـنـةـ 1417ـ هـ.

(4) الإمام الخطيب الرحالـةـ المـحـدـثـ الـمـسـتـحـرـ فـيـ عـلـمـ الـإـسـنـادـ وـالـرـوـاـيـةـ، أـخـذـ الـقـرـاءـاتـ عـنـ أـبـيـ الـحـسـنـ أـبـيـ رـبـيعـ، رـحـلـ إـلـىـ الـمـشـرـقـ الـحـجـ سـنـةـ 683ـ هـ وـدـخـلـ إـلـيـ قـرـطـبـةـ وـمـصـرـ وـالـحـجـازـ وـالـشـامـ وـأـخـذـ عـنـ كـثـيرـ مـنـ الـأـئـمـةـ الـأـعـلـامـ مـنـهـ : الـمـنـذـريـ وـالـعـزـ بـنـ عـبـدـ الـلـهـ الـحـرـانـيـ وـشـرـفـ الـدـينـ الـدـمـيـاطـيـ، وـقـطـبـ الـدـينـ مـحـمـدـ الـقـسـطـلـانـيـ، وـأـخـذـ عـنـ الـجـمـ التـفـيـرـ مـنـهـ أـبـيـ جـزـيـ وـأـبـيـ الـبـرـكـاتـ أـبـنـ الـحـاجـ وـجـمـاعـةـ تـوـفـيـ فـيـ فـاسـ سـنـةـ 721ـ هـ وـلـهـ تـأـلـيفـ حـسـنـةـ مـنـهـ : «الـسـنـنـ الـأـبـيـنـ فـيـ الـسـنـنـ الـعـنـنـ» وـقـدـ حـقـقـ، وـ«مـلـءـ الـعـيـةـ فـيـ مـاـ جـمـعـ بـطـولـ الـفـيـةـ فـيـ الـوـجـهـ الـوـجـيـهـ إـلـىـ مـكـةـ وـطـبـيـةـ» وـقـدـ طـبـعـ بـتـحـقـيقـ مـحـمـدـ الـحـبـيـبـ بـلـخـوـجـةـ وـغـيـرـ ذـلـكـ. وـاـنـظـرـ تـرـجـمـتـهـ فـيـ الدـرـ الـكـامـنـةـ فـيـ أـعـيـانـ الـمـائـةـ الـثـامـنـةـ (جـ 4ـ صـ 70ـ 71ـ) تـصـحـيـحـ الشـيـخـ عـبـدـ الـوارـثـ مـحـمـدـ عـلـيـ دـارـ الـكـتـبـ الـعـلـمـيـ الـأـوـلـىـ سـنـةـ 1418ـ هـ. وـالـدـيـبـاجـ الـمـذـهـبـ (صـ 401ـ 400ـ) تـحـقـيقـ : مـأـمـونـ بـنـ مـحـيـيـ الـدـينـ الـجـنـانـ. دـارـ الـكـتـبـ الـعـلـمـيـ بـيـرـوـتـ الـطـبـعـةـ الـأـوـلـىـ سـنـةـ 1417ـ هـ وـشـجـرـةـ النـورـ الـزـكـيـةـ (جـ 1ـ صـ 216ـ 217ـ). دـارـ الـفـكـرـ بـلـأـ تـارـيـخـ.

(5) لم أقف له على ترجمة فيما بين يدي من مصادر وقال الحافظ في هـدـيـ السـارـيـ صـ 14ـ دـارـ الـفـكـرـ : عند ذكره لـتأـلـيفـ الـمـفـارـيـةـ فـيـ تـرـاجـمـ الـبـخـارـيـ : «... وـتـكـلـمـ عـلـىـ ذـلـكـ أـيـضـاـ بـعـضـ الـمـخـارـيـةـ وـهـوـ مـحـمـدـ بـنـ مـنـصـورـ بـنـ حـمـامـةـ الـسـلـجـمـاسـيـ وـلـمـ يـكـثـرـ مـنـ ذـلـكـ، بلـ جـمـلةـ مـاـ فـيـ كـتـابـهـ نـحوـ مـاـنـةـ تـرـجـمـةـ وـسـمـاءـ : «فـلـأـعـرـاضـ الـبـخـارـيـ الـبـهـمـةـ فـيـ الـجـمـعـ بـيـنـ الـحـدـيـثـ وـالـتـرـجـمـةـ» وـاـنـظـرـ : إـرـشـادـ السـارـيـ (جـ 1ـ صـ 43ـ) وـكـشـفـ الـظـنـونـ (جـ 1ـ صـ 551ـ) دـارـ الـفـكـرـ.

ويـفـهـمـ مـنـ كـلـامـ الـحـاـفـظـ اـبـنـ حـجـرـ أـنـ قـلـلـ مـنـ الـمـفـارـيـةـ هـمـ الـذـيـنـ تـكـلـمـواـ عـلـىـ تـرـاجـمـ الـبـخـارـيـ، = =

وستُفرد هذه الدراسة لشرح ابن رشيد السبتي لترجم
البخاري.

عنِيَة ابن رشيد بالجامع الصحيح

جرى ابن رشيد على عادة أهل المغرب في العناية برواية
صحيح البخاري وضبط أحاديثه، وسماع ذلك من الرواة الحفاظ
الناقلين له بالأسانيد المتصلة إلى جامعه.

وقد وقع لابن رشيد الجامعُ الصحيحُ من طريقين صحيحين،
وكان بينه وبين البخاري سبعة رجال في الطريق الأول؛ كما بينه
وبين البخاري خمسة رجال في الطريق الثاني⁽⁶⁾.

وأفاد ابن رشيد في رحلته أنه وقف على أصل عتيق للبخاري
بخط أصبع بن راشد الْخمي، كتبه بمكة المكرمة وسمع فيه على أبي
ذر، فروى منه وقال : «وقد كان هذا الأصل صار للإمام المقرى
العالم أبي الحسن علي بن عبد الله بن النعمة رحمه الله، واعتنى به
عنابة جيدة، وقد صار هذا الأصل إلى في أصله والحمد لله»⁽⁷⁾.

= ونسى الحافظ رحمة الله الشراح المغاربة الذين تصدوا للكلام على الجامع الصحيح جملةً وتفصيلاً
ترجم وأبواباً، فمن هؤلاء كثرة نقل هو نفسه كلامهم على الترجم في فتح الباري، كالداودي
(402هـ) أول شراح مغربي لصحيح البخاري، والمطلب بن أبي صفرة (435هـ) وابن بطال
(449هـ)، وابن التين (611هـ)، وكل واحد من هؤلاء أفردناه بدراسة أثبتنا فيها ذلك وانظر : «أول
شرح مغربي لصحيح الإمام البخاري» دعوة الحق عدد 312 (ص 95) 1416هـ، و«شرح أندلسى
قديم لصحيح الإمام البخاري» دعوة الحق عدد 317 (ص 33) 1416هـ. و«شارح مالكى لصحيح
الإمام البخارى من الغرب الإسلامي» مجلة الإحياء رقم 22 (ص 131) 1418هـ، وكتبت من عام
دراسة عن ابن التين وشرحه للبخاري وعنوان : «المخبر الفصيح في شرح البخاري الصحيح»
(عرض وتقدير) يسر الله في نشرها.

(6) انظر تقديم كتاب إفادة النصيحة للأستاذ محمد العلمي حمدان، دعوة الحق العدد الأول السنة 17
ربيع الثاني 1395هـ، (ص 104) بواسطة مدرسة الإمام البخاري في المغرب (ج 1 / 291 و 292).
دار لسان العرب بيروت بلا تاريخ.

(7) انظر : « صحيح البخاري في الدراسات المغربية من خلال رواياته الأولى ورواياته وأصوله » للعلامة
الأستاذ المؤذن الثابت محمد المتونى مجلة مجمع اللغة العربية بدمشق 1394هـ الجزء الثالث المجلد
49 (ص 10).

وفي أثناء الرحلة إلى المشرق سمع ابن رشيد بمصر من العز عبد العزيز بن عبد المنعم الحراني غالب البخاري بقراءته، وباقيه سماعاً بقراءة غيره⁽⁸⁾.

ولما رجع ابن رشيد من رحلته المشرقة، استقر في جامع غرناطة يشرح البخاري، قال الحافظ ابن حجر : "... واستمر ابن رشيد في الجامع يشرح من البخاري حديثين، يتكلم على سنهما ومتنهما أتقن كلام⁽⁹⁾ ... مُبِينًا للرواية"⁽¹⁰⁾.

وعندما تصدى ابن رشيد للتأليف ، صرف قسطاً من عنايته إلى الجامع الصحيح، فألفَ : «السنن الأربع والمورد الأمعن في المحاكمة بين الإمامين في السنّد المعنون»، و«إفادة النصيحة في التعريف بسند الجامع الصحيح»⁽¹¹⁾، وترجمان التراجم.

كلام ابن رشيد على تراجم البخاري

أفرد بن رشيد السبتي، تراجم البخاري بالتأليف في كتاب مستقل نبه غير واحد ممن ترجمه عليه، فالحافظ ابن حجر (852هـ) قال مشيراً إليه : «... وكتاب ترجمان التراجم على أبواب

(8) انظر نيل ابن فهد لتنكرة الحفاظ (ص 98 و 99) دار إحياء التراث العربي بلا تاريخ.

(9) في الأصل الذي نقلت منه : «أتقن كلاماً»، وصححتها بما تراه والله أعلم.

(10) انظر الدرر الكامنة (ج 4 ص 70).

(11) سُمَاه الصفدي في الوافي بالوفيات (ج 4 ص 285) طبعة أوروبا 1981م : «إفادة النصيحة في مشهور رواة الصحيح»، وسماءُ السيوطي في بغية الوعاة (ج 1 / ص 200) نشر المكتبة العصرية بيروت نقلًا عن الصفدي : «إفادة النصيحة في رواية الصحيح»، وسماءُ الشیخ محمد بن محمد مخلوف في شجرة التور الزكية في طبقات المالکية (ج 1 / ص 217) : «إفادة النصيحة في شرح الصحيح»، وكأنه ظن أن الكتاب في شرح البخاري ولذا قال بعد أن ذكر العنوان : «وكان يعتمد في شرح البخاري على أبي عمرو الصفاقسي المعروف بابن التّين الممزوج بكلام المدونة وشراحها». وفي كلام الشیخ مخلوف نظر كثير، فإنَّ التّین هو أبو محمد عبد الواحد بن التّین كما ذكره هو نفسه في الشجرة (ج 1 / ص 168)، قلت : ولقد طبع إفادة النصيحة في التعريف بسند الجامع الصحيح بتحقيق الدكتور محمد الحبيب بالخروجة في الدار التونسيّة للنشر.

البخاري...»⁽¹²⁾، وقال في موضع آخر : «ووقفت على مجلد من كتاب اسمه ترجمان التراجم لأبي عبد الله بن رشيد السبتي...»⁽¹³⁾.

ونقل الحافظ السيوطي (911 هـ) عبارة ابن حجر في موضوعين من كتبه⁽¹⁴⁾.

وأشار شهاب الدين المقرى (1041هـ) إلى كتاب ابن رشيد بقوله: «ترجمان التراجم في إبداء وجه مناسبات تراجم صحيح البخاري لما تحتها مما تُرجمت عليه»⁽¹⁵⁾.

وبنحو هذا العنوان أشار أحمد ابن القاضي المكناسي (1025هـ)، وعبد الحي الكتاني إلى الكتاب⁽¹⁶⁾.

ويفهم من عبارة ابن حجر أن ابن رشيد أطال النفس في هذا الكتاب، لكنه لم يتمه ؛ قال الحافظ : «ووقفت على مجلد من كتاب اسمه ترجمان التراجم لأبي عبد الله بن رشيد السبتي يشتمل على هذا المقصود، وصل فيه إلى كتاب الصيام، ولو تم لكان في غاية الإفادة، وإنه لكثير الفائدة مع نقصه»⁽¹⁷⁾.

وأفاد الدكتور يوسف الكتاني أن ترجمان التراجم مطبوع بالهند ؛ وأن له نسخة خطية بالإسکوريال تحت رقم 1732-1785⁽¹⁸⁾.

(12) انظر الدرد الكامنة (ج 3 / ص 70) والحظة للقتوجي (ص 338) طبع سنة 1987م.

(13) انظر : هدي الساري (ص 14).

(14) فاما الموضع الأول في الذيل على تذكرة الحفاظ (ص 356) دار إحياء التراث العربي بلا تاريخ، والموضع الثاني في طبقات الحفاظ (ص 528) تحقيق على محمد عمر مكتبة وهبة. مصر الطبعة الثانية 1415 هـ.

(15) انظر : أزهار الرياض في أخبار عياض (ج 2 / ص 350) طبع صندوق إحياء التراث الإسلامي.

(16) انظر : جذوة الاقتباس في ذكر من حل من الأعلام مدينة فاس القسم الأول (ص 290) دار المنصور للطباعة والوراقة الرباط 1973م وفهرس الفهارس (ج 1 / ص 444) تحقيق : د. إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي الطبعة الثانية 1402هـ.

(17) انظر هدي الساري (ص 14).

(18) انظر "الشرح المغربية لصحيف البخاري" مجلة دار الحديث الحسينية. العدد الثاني 1401هـ =

ولما لم أقف على ترجمان الترجم مخطوطاً ولا مطبوعاً، طفت
ألتقط مادته عن كتب ثلاثة مشاهير من شراح البخاري وهم :

– الحافظ ابن حجر في شرحه الحافل المتع : «فتح الباري».

– البدر العيني (855هـ) في شرحه الحافل المفيد : «عمدة القاري».

– الشهاب القسطلاني (923هـ) في شرحه : «إرشاد الساري»⁽¹⁹⁾.

ولقد كان الحافظ ابن حجر أكثر هؤلاء الثلاثة نقلًا لكتاب ابن رشيد على الترجم؛ وأوفرهم به عناية؛ وألهجَّهم به لساناً؛ إذ نقل عنه في أكثر من مائة وعشرين موضعًا؛ بينما نقل عنه البدر العيني والشهاب القسطلاني كلًا همَا في ستة مواضع⁽²⁰⁾.

ولعل الحامل للحافظ ابن حجر على الإكثار من النقل عن ابن رشيد أمران :

الأول : وقوفه على قطعة من ترجمان الترجم؛ واستفادته منها، وفي ذلك يقول فيما نقلناه عنه آنفاً : «ووقفت على مجلد من كتاب اسمه ترجمان الترجم»⁽²¹⁾.

الثاني : إعجابه بكتب ابن رشيد السبتي عامّة، وتطلّبه لها؛ ونقله لفوائدتها في كتبه، وانتخابه لدورها في تأليفه، وفي ذلك يقول متحدثاً عن رحلة ابن رشيد : «... وصنف الرحلة المشرقة في

= = = (ص 145). ومدرسة الإمام البخاري في المغرب (ج 2 / ص 573). وسكت الأستاذ الباحث في موضعين من كتابه عن الدلالة على مكان وجود ترجمان الترجم مخطوطاً أو مطبوعاً في (ج 1 / ص 241) (ج 2 / ص 604)، ولقد سألت شيخنا العلامة المدقق محمد بن الأمين بوخبزة -أمتع الله به- عن الكتاب، فأشارني في رسالة بعث بها إلى بقوله : «-وابن رشيد السبتي شهير؛ وترجمان الترجم مفقود».

(19) أغفلت ذكر الكرماني وشرحه لأنه ثبت عني أنه لم ينقل عن ابن رشيد السبتي.

(20) هذا ما استظرفته من نظري في هذه الشروح الثلاثة؛ ولست أبربه نفسي من أن يكون فاتني شيء كثير أو يسير من النقول، فالإنسان معدن النسيان والذهول.

(21) انظر هدي الساري (ص 14).

ست مجلدات ؛ وفيه من الفوائد شيء كثير، وقفـت عليه، وانتـخبـت منه»⁽²²⁾.

منهج ابن رشيد السبتي في ترجمان التراجم

١ - موارد ابن رشيد :

ولقد نظرت فيما وقع إلى من نقول ملقطة من شروح الأئمة الثلاثة الذين سبق ذكرهم ؛ فالفقيـت ابن رشـيد استمدـ في شـرـحـه لـتـراـجـمـ الـبـخـارـيـ منـ موـارـدـ ثـلـاثـةـ.

١ - بعض أصول البخاري : فقد كان ابن رشـيد يـنـظـرـ فيـما حـضـرـهـ منـ نـسـخـ صـحـيـحـ الـبـخـارـيـ التيـ قـيـدـتـ فيـهاـ الروـاـيـةـ،ـ وـضـبـطـتـ فيـهاـ أـلـفـاظـهاـ،ـ وـمنـ هـذـهـ الأـصـوـلـ الصـحـيـحةـ التيـ وـثـقـتـ بـهـاـ النـاسـ :ـ أـصـلـ أـبـيـ القـاسـمـ بـنـ الـورـدـ⁽²³⁾.ـ وـنـسـخـةـ حـاتـمـ الطـرـابـلـسـيـ :ـ قـالـ الـحـافـظـ اـبـنـ حـجـرـ :ـ «ـقـوـلـهـ بـاـبـ الـكـفـنـ فـيـ الـقـمـيـصـ الـذـيـ يـكـفـ أـوـ لـاـ

(22) انظر : الدرر الكامنة (ج 3 / ص 70). ومن الموضع التي نقل فيها الحافظ من رحلة ابن رشـيد هذا الموضع من فتح الباري (ج 13 / ص 324) قال الحافظ : « قوله : حدثنا حماد بن حميد » هو خراساني فيما ذكر أبو عبد الله بن منهـ في رجال البخاري، وذكر ابن رشـيد في فوائد رحلته، والمزيـ في التهذيب أنـ في بعض النسخ القديمة من البخاري : « حدثنا حماد بن حميد صاحب لنا... ».

(23) هو أحمد بن محمد بن عمر التميمي أبو القاسم ابن ورد المري، ولد سنة 465هـ، ثم طلب العلم فأخذ عن القاضي ابن المرابط وأجاز له جميع روایته عن الطلقمنكي ؛ وابن مُقبل وأبى عمرو القرئي والمهلب بن أبي صفرة، ثم تفقـهـ وطلبـ الأـدـبـ،ـ وـرـحـلـ إـلـىـ سـجـلـامـاسـةـ فـسـمـعـ بـهـاـ صـحـيـحـ الـبـخـارـيـ منـ أـبـيـ القـاسـمـ بـكـارـ بـنـ بـرـهـونـ المعـرـوـفـ بـاـبـنـ الـفـرـدـيـسـ،ـ ثـمـ سـمـحـ جـمـلـةـ مـنـ الـكـتـبـ،ـ وـكـانـ مـوـفـورـ الـخـطـ منـ الـأـدـبـ وـالـنـسـوـ وـالـتـارـيـخـ مـتـقـدـمـاـ فـيـ عـلـمـ الـأـصـوـلـ وـالـقـسـيـرـ،ـ حـافـظـاـ مـتـقـنـاـ،ـ تـوـفـيـ سـنـةـ 540هـ انـظـرـ والـاحـاطـةـ فـيـ أـخـبـارـ غـرـنـاطـةـ (ج 1 / ص 169). تحقيق محمد عبد الله عـنـانـ القـاهـرـةـ 1393هــ والـمـلـفـ لـابـنـ بشـكـوـالـ (ج 1 / ص 72). الدـارـ الـمـصـرـيـةـ لـلـتـائـيفـ وـالـتـرـجـمـةـ 1966مــ.ـ وـلـابـنـ وـرـدـ شـرـحـ وـاسـعـ عـلـىـ الـبـخـارـيـ ذـكـرـهـ لـهـ الـقـسـطـلـانـيـ فـيـ الإـرـشـادـ (ج 1 / ص 42) وـظـنـيـ أـنـهـ الـذـيـ أـشـارـ إـلـيـهـ الـمـارـكـفـورـيـ فـيـ مـقـدـمـةـ تـحـفـةـ الـأـحـوـنـيـ (ج 1 / ص 254) دـارـ الـفـكـرـ،ـ وـحـاجـيـ خـلـيـفـةـ فـيـ كـشـفـ الـظـنـونـ (ج 1 / ص 546) دـارـ الـفـكـرـ،ـ وـأـعـرـفـ أـحـدـاـ دـلـلـ عـلـىـ هـذـاـ الشـرـحـ؛ـ أـوـ أـرـشـدـ إـلـيـهـ مـفـقـودـاـ أـوـ مـخـطـوـطاـ،ـ وـتـأـمـلـتـ كـتـبـ الشـرـاحـ الـتـاخـرـيـنـ كـفـتـحـ الـبـارـيـ وـالـعـمـدةـ وـالـكـوـاكـبـ الـدـارـيـ وـإـرـشـادـ الـسـارـيـ فـالـفـقـيـهـ أـصـحـابـهـ يـنـقـلـونـ عـنـ الـتـيـمـيـ،ـ فـمـاـ أـدـرـيـ أـهـوـ اـبـنـ وـرـدـ أـوـ غـيرـهـ ؟ـ

يكف» قال ابن التين : ضبط بعضهم يُكَفُّ بضم أوله وفتح الكاف، وبعضهم بالعكس، والفاء مشددة فيهما، وضبطه بعضهم بفتح أوله، وسكون الكاف، وتخفيف الفاء وكسرها، والأول أشبه بالمعنى، وتعقبه ابن رشيد بأنَّ الثاني هو الصواب قال : وكذا وقع في نسخة حاتم الطرابلسي، وكذا رأيته في أصل أبي القاسم بن الورد ...»⁽²⁴⁾.

ب - شروح البخاري : استمد ابن رشيد من الشروح الموضوعة على البخاري قبله، فنقل من كلام أصحابها، مستفيداً تارة؛ ومعترضاً تارة أخرى وضمن هذه الشروح :

شرح ابن بطال : وهو أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك ابن بطال القرطبي يعرف بابن الجام. أخذ العلم عن جماعة من أهل الأندلس كأبي عمر الطرمني وأبي المطرف القنازعي وطائفة؛ ووصف بالعلم والفضل والفهم والعناية التامة بفنون الحديث⁽²⁵⁾.

شرح ابن المرابط : وهو القاضي أبو عبد الله محمد بن خلف بن سعيد المري سمع أبا القاسم المهلب، وأجازه أبو عمر الطرمني، وكان من أهل الفقه والفضل والتفنن، وأخذ عنه القاضي أبو عبد الله التميمي؛ والقاضي أبو علي الحافظ؛ توفي بعد سنة 480هـ. قال ابن فردون : «وله في شرح البخاري كتابٌ كبيرٌ حسن»⁽²⁶⁾.

شرح ابن التين : وهو أبو محمد عبد الواحد بن التين

(24) انظر : فتح الباري (ج 3/ ص 138).

(25) انظر ترجمة ابن بطال في : ترتيب المدارك (ج 8 / ص 160) تحقيق : الأستاذ سعيد أغرب طبع وزارة الأوقاف المغربية والصلة (ج 2 / ص 394) تحقيق السيد عزت العطار الحسني، القاهرة، الطبعة الأولى 1403هـ . وسير أعلام النبلاء (ج 18 / ص 47) طبعة مؤسسة الرسالة؛ والديباج المذهب (ج 2 / ص 105) تحقيق د. حمدي أبو النور.

(26) انظر : الديباج المذهب (ص 369).

الصفّاقسي المتوفى سنة 611هـ. ولم أقف له على ترجمة مبسوطة⁽²⁷⁾؛ وله في شرح البخاري : «المخبر الفصيح في شرح البخاري الصحيح»⁽²⁸⁾.

وسيرد فيما يأتي إثبات استفادة ابن رشيد من هذه الشروح الثلاثة.

ج - كتب الحديث وبعض التأليف في تراجم البخاري :

فمن كتب الحديث : مصنف عبد الرزاق بن همام الصنعاني (211هـ) : ومن الموضع التي نقل فيها ابن رشيد عن عبد الرزاق هذا الموضع : قال الحافظ ابن حجر : « قوله : «باب دفن الرجلين والثلاثة في قبر»... قال ابن رشيد : جرى المصنف على عادته إما بالإشارة إلى ما ليس على شرطه وإما بالاكتفاء بالقياس ؛ وقد وقع في روایة عبد الرزاق - يعني المشار إليها قبل- بلفظ : «وكان يدفن الرجلين، والثلاثة في القبر الواحد. انتهى»⁽²⁹⁾.

ومنها سنن أبي داود سليمان بن الأشعث (275هـ) : ففي شرح قول البخاري : «باب موت الفجاءة : البغفة» قال ابن رشيد : مقصود المصنف - والله أعلم - الإشارة إلى أنه ليس بمكروه ؛ لأنه عليه السلام لم يظهر منه كراهيته، لما أخبره الرجل بأن أمّه افتلت نفسها، وأشار إلى ما رواه أبو داود بلفظ : «موت الفجأة أخذناه أسفٌ»، وفي إسناده

(27) انظر تتفاً عن ابن التين في : نيل الابتهاج بتطریز الدیباچ (ص 188) لأبی العباس احمد بن احمد المعروف ببابا التبکتی المطبوع بهامش الدیباچ، دار الكتب العلمية بيروت.

شجرة النور الزکیة (ج 1/ص 168).

(28) هكذا سمأه الشيخ مخلوف في شجرة النور الزکیة (ج 1/ص 168) ومحم عصام عرار في : «اتحاف القارئ» بجهود العلماء على صحيح الإمام البخاري» (ص 191) طبعة الیمامۃ دمشق. الطبعة الأولى 1407هـ وسمأه المقری في أزهار الیاض (ج 3/ص 350) : «المخبر الفصيح في شرح البخاري الصحيح» دون ذلك أسماء أخرى أوردناها في بحثنا المشار إليه آنفاً عن ابن التين.

(29) انظر فتح الباري (ج 3/ص 211).

مقال، فجرى على عادته في الترجمة بما لم يوافق شرطه؛ وإدخال ما يؤمئ إلى ذلك، ولو من طرف خفي. انتهى»⁽³⁰⁾.

ومن التأليف المفردة في تراجم البخاري التي نظرها ابن رشيد، المتواتري على تراجم أبواب البخاري لناصر الدين ابن المنير⁽³¹⁾. وسيرد بعد قليل إثبات ذلك.

2 - معالم منهج ابن رشيد في شرح تراجم البخاري :

أدرك ابن رشيد جلالة الترتيب الذي جرى عليه البخاري في أبواته وتراثمه؛ فشحد فكره لاستخراج بدائع هذا الترتيب؛ ونفاس تلك الأبواب، ومحاسن تلك التراجم؛ ولقد كان ابن رشيد - لأول وهلة - معجباً بدقّة استنباط البخاري للمعاني؛ وبراعة تفنه في رصف تلك المباني؛ اسمع إليه يقول عند قول البخاري : «باب فضل اتباع الجنائز» : مقصود الباب بيان القدر الذي يحصل به مسمى الاتّباع الذي يحوز به القيراط إذ في الحديث الذي أورده إجمالاً، ولذلك صدره بقول زيد بن ثابت، وأثر الحديث المذكور⁽³²⁾ على الذي بعده

(30) انظر : فتح الباري (ج 3 / ص 254) ولفظ : «انتهى» من قول الحافظ ابن حجر ؛ وهو دليل على أنَّ ما قبله من كلام ابن رشيد السبتي ؛ وتأمل ما نقلناه آنفاً بواسطة الحافظ ؛ من كلام ابن رشيد المتضمن للنقل عن عبد الرزاق.

(31) هو أحمد بن محمد بن منصور أبو العباس ناصر الدين المُنير بضم الميم وفتح النون وباء مشددة مكسورة - الإسكندراني ولد سنة 620 هـ. كان إماماً بارعاً في البلاغة والإنشاء، متبحراً في التفسير والقراءات والفقه؛ توفي سنة 683 هـ اனظر ترجمته في : فوات الوفيات (ج 1 / ص 149).

دار صادر تحقيق : د. إحسان عباس ؛ والديجاج المذهب (ص 132).

وهو أبو زين الدين أبو الحسن علي بن محمد بن المنير المتوفى سنة 695 هـ شارح البخاري ؛ وشارح تراجمه في مؤلف مفرد؛ ويشتبه مع أخيه ؛ والحافظ في الفتح ينقل عن الآخرين ؛ ويميز بينهما فيقول : «قال الزين ابن المنير، وقال ابن المنير الكبير» يزيد ناصر الدين، وقد يطلق ويزيد الكبير أيضاً كما بيته في دراسة عن كلام الزين ابن المنير على تراجم البخاري يسْرُ الله في نشرها.

(32) هو حديث نافع قال حدث ابن عمر أن أبا هريرة رضي الله عنهما يقول مَنْ تَبَعَ جنَازَةً فله قيراط فقال : أكثر أبو هريرة علينا، فصدقَتْ - يعني عائشة - أبا هريرة وقالت : سمعت رسول الله عليه السلام يقوله ... حديث رقم 1323 و 1324.

وإن كان أوضح منه في مقصوده كعادته المألوفة في الترجمة على اللّفظ المشكّل ليبين مجمله، وقد تقدم طرف من بيان ما يحصل به مسمى الاتّباع في «باب السرعة بالجنازة» وله تعلق بهذا الباب، وكأنّه قصد هناك كيفية المشي وأمكنته⁽³³⁾، وقصد هنا ما الذي يحصل به الاتّباع، وهو أعم من ذلك، ويمكن أن يكون قصد هنا ما الذي به المقصود إذ الاتّباع إنّما هو وسيلة إلى تحصيل الصلاة منفردة؛ أو الدفن منفرداً؛ أو المجموع وهذا كلّه يدل على براعة المصنف؛ ودقة فهمه؛ وسعة علمه⁽³⁴⁾.

وقال أيضاً عند قول البخاري : «باب منْ رفع صوته بالعلم»؛ «في هذا التبويب رمزٌ من المصنف إلى أنه يريد أن يبلغ الغاية في تدوين هذا الكتاب، بأن يستفرغ وسعه في حسن ترتيبه، وكذلك فعل رحمة الله تعالى»⁽³⁵⁾.

ولقد كان نظر ابن رشيد لترجمة البخاري من جهات ثلاثة :

الجهة الأولى : الترجمة في ذاتها : وذلك من خلال :

أولاً : صياغة الترجمة : تتبع ابن رشيد طريقة البخاري في صياغة ترجمة أبوابه؛ فوجد لذلك مقاصد وغايات، ليس يقف على كُنهَا إلا المدقق المتأني؛ ومما أطال ابن رشيد الوقوف عنده في هذا الباب :

١ - إطلاق البخاري للفظ وارد في الترجمة : ومن هذا الضرب أمثلة نسوق منها واحداً من كتاب تقصير الصلاة؛ حيث قال البخاري : «باب صلاة القاعد» قال ابن رشيد : أطلق الترجمة، فيحتمل أن يريد صلاة القاعد للعذر؛ إماماً كان أو مأموماً؛

(33) وكذا

(34) انظر : فتح الباري (ج 3 / ص 192).

(35) انظر : فتح الباري (ج 1 / ص 143-144).

أو منفرداً ويؤيده أنَّ أحاديث الباب دالة على التقييد بالعذر؛ ويحتمل أن يريد مطلقاً لعذر؛ ولغير عذر؛ ليبين أنَّ ذلك جائزٌ؛ إلا ما دلَّ الإجماع على منعه؛ وهو صلاة الفريضة للصحيح قاعداً»⁽³⁶⁾.

ب - عطف البخاري لقدر من الترجمة على ما قبله : ترجم

البخاري في الأذان بقوله: «باب وجوب القراءة للإمام، والمأمور في الصلوات كلها في الحضر والسفر؛ وما يُجهر فيها وما يخافت». فقال ابن رشيد: « قوله: «ومَا يُجْهَر» معطوفٌ على قوله: «في الصلوات» لا على القراءة، والمعنى وجوب القراءة فيما يجهر فيه ويخافت أي أن الوجوب لا يختص بالسرية دون الجهرية خلافاً لمن فرق في المأمور»⁽³⁷⁾.

ثانياً : ما يقع في الترجمة من المعنى المشكُّل : ذلك أنَّ البخاري قد يترجم بلفظ يستغلق فهمه؛ ويُستشكُّل معناه؛ فيُتبرىء ابن رشيد إلى رفع الإشكال؛ وإيضاح المعنى؛ ومن هذا الباب قول البخاري: «باب حد المريض أن يشهد الجماعة» قال ابن رشيد: إنما المعنى ما يحد للمريض أن يشهد معه الجماعة؛ فإذا جاوز ذلك الحد، لم يستحب له شهودها ... ويمكن أن يقال معناه باب الحد الذي للمريض أن يأخذ فيه بالعزيمة في شهود الجماعة»⁽³⁸⁾.

ثالثاً : ما يقع في بعض الروايات من الزيادة في التراجم : من ذلك : قال الحافظ ابن حجر : « قوله: «باب ما يقول الإمام ومن خلفه إذا رفع رأسه من الركوع» وقع في شرح ابن بطال هنا: «باب القراءة في الركوع والسجود، وما يقول الإمام، ومن خلفه إلى آخره»... وقال ابن رشيد: هذه الزيارة لم تقع فيما روينا من نسخ البخاري»⁽³⁹⁾.

(36) انظر : فتح الباري (ج 2 / ص 584).

(37) انظر : فتح الباري (ج 2 / ص 237).

(38) انظر : فتح الباري (ج 2 / ص 152) وعمدة القارى (ج 5 / ص 186) طبعة دار الفكر.

(39) انظر : فتح الباري (ج 2 / ص 282). وقال الحافظ عقب حكاية قول ابن رشيد «وكذلك أقول».

وقد يسلك ابن رشيد مسلك الترجيح بين الروايات المنقوله في الترجمة الواحدة، ومن ذلك أن الحافظ ابن حجر قال عند قول البخاري : «باب الرجل يعني إلى أهل الميت بنفسه» كذا في أكثر الروايات، ووقع للكشميهني بحذف المودحة، وفي رواية الأصيلي بحذف «أهل».. وأماماً رواية الأصيلي فقال ابن رشيد إنها فاسدة⁽⁴⁰⁾.

رابعاً : استنباط ما يقع في الترجمة من الفقه : وهذا المقصد هو الذي أعيى الفحول ؛ فدهشت له العقول ؛ لفطرت ذكاء البخاري ؛ ودقة فقهه ؛ وخفي إشارته ؛ وبُعد نظره.

ولقد استفرغ ابن رشيد وسْعَه في الغوص على دقائق فقه البخاري في تراجمه ؛ فجاء كلامه في ذلك على ضربين :

أ - استنباط خفي إشارة البخاري من تراجمه : والتبني على ما قد يغيب منها عن الآلباب ؛ فيزيغ عنه الفكر ؛ ولا يدركه العقل، ومن هذا القبيل : أن البخاري قال في كتاب العلم : «باب قول المحدث حدثنا»، أو «أخبرنا» و«أنبأنا»، وقال لنا الحميدي كان عند ابن عيينة حدثنا وأخبرنا وأنبأنا، وسمعت واحداً ؛ وقال ابن مسعود : حدثنا رسول الله ﷺ وهو الصادق المصدق ...» فقال ابن رشيد موضحاً غرض البخاري من هذه الترجمة : «أشار بهذه الترجمة إلى أنه بنى كتابه على المستندات المرويات عن النبي ﷺ»⁽⁴¹⁾.

ب - استنباط فقه البخاري على نحو يخالف الضرب الأول :

فمن ذلك : أن البخاري قال في كتاب الجنائز : «باب الدخول على الميت بعد الموت، إذا أدرج في أكفانه» فقال ابن رشيد : «موقع هذه الترجمة من الفقه، أن الموت لما كان سبب تغيير محاسن الحي التي عُهد عليها -ولذاك أمر بتغميضه وتغطيته- كان ذلك مظنةً للمنع

(40) انظر : فتح الباري (ج 3 / ص 116).

(41) انظر : فتح الباري (ج 1 / ص 144).

من كشفه حتى قال النخعي : ينبغي أن لا يطلع عليه إلا الفاسل له ومن يليه، فترجم البخاري على جواز ذلك»⁽⁴²⁾.

الجهة الثانية : الترجمة وما اشتملت عليه من أحاديث : وذلك من خلل :

أولاً : بيان مناسبة الترجمة للحديث : والأمثلة ذلك كثيرة منها :
 أنَّ الْبَخَارِيَّ أَخْرَجَ حَدِيثَ حَذِيفَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا قَامَ لِلتهَجُّدِ مِنَ اللَّيلِ، يَسْوُصُ فَاهَ بِالسُّوَاقِ» فِي «بَابِ طَولِ الْقِيَامِ فِي صَلَاتِ اللَّيلِ»⁽⁴³⁾ فَأَسْتُشْكِلُ دُخُولَهُ فِي هَذَا الْبَابِ؛ وَوَقْعُ السُّؤَالِ عَنِ الْمَنَاسِبَةِ الْحَدِيثِ لِلْتَّرْجِيمَةِ، فَأَجَابَ أَبْنَ رَشِيدٍ عَنِ ذَلِكَ قَائِلًا : «الَّذِي عَنِي أَنَّ الْبَخَارِيَّ إِنَّمَا أَدْخَلَهُ لِقَوْلِهِ : «إِذَا قَامَ لِلتهَجُّدِ» أَيْ إِذَا قَامَ لِعَادَتِهِ، وَقَدْ تَبَيَّنَتْ عَادَتِهِ فِي الْحَدِيثِ الْآخَرِ؛ وَلِفَظِ التَّهَجُّدِ مَعَ ذَلِكَ مُشْعُرٌ بِالسَّهْرِ وَلَا شَكٌ أَنَّ فِي التَّسْوُكِ عَوْنًا عَلَى دُفَّ النَّوْمِ، فَهُوَ مُشْعُرٌ بِالاستِعْدَادِ لِلِّطَّالَةِ»⁽⁴⁴⁾.

وقد تكون المناسبة أظهرت في بعض أحاديث الباب من بعض :
 فيسارع ابن رشيد إلى التنبيه على ذلك ؛ فقد أخرج البخاري حديث عبد الله بن عمرو بن العاص عن النبي ﷺ قال : «أَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى اللَّهِ صَلَاةُ دَاؤِدِ عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ وَأَحَبُّ الصَّيَامِ إِلَى اللَّهِ صَيَامُ دَاؤِدِ، وَكَانَ يَنَامُ نَصْفَ اللَّيْلِ؛ وَيَقُومُ ثُلُثَةَ، وَيَنَامُ سُدُسَهُ ...»⁽⁴⁵⁾ وترجم عليه بقوله : «بَابُ مَنْ نَامَ عِنْدَ السَّحْرِ» ؛ فـكأنَّ ابن رشيد استشعر أن مطابقة الحديث للترجمة غير ظاهرة تمام الظهور فقال : «الظاهر من سياق حديث عبد الله بن عمرو مطابقة ما ترجم له، إِلَّا أَنَّهُ لَيْسَ نَصَّا

(42) انظر : فتح الباري (ج 3 / ص 114).

(43) أخرجه البخاري في التهجد برقم 1135.

(44) انظر : فتح الباري (ج 3 / ص 1131).

(45) أخرجه البخاري في التهجد برقم 1131.

فيه، وبينه بالحديث الثالث وهو قول عائشة : «ما أُلْفَاهُ السَّحْرُ عنِي إِلَّا نائما»⁽⁴⁶⁾.

ثانياً : بيان سر اقتصار البخاري على طرف من الحديث : فقد أخرج البخاري حديث أبي المليح قال : «كُنَّا مع بُرِيدة في غزوة في يوم ذي غِيم فِيْ قال : بَكَرُوا بِصَلَةِ الْعَصْرِ، فَإِنَّ أَبَا سَعِيدَ الْخَدْرِيَ أَرْبِعاً قَالَ سَمِعْتُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَ غَزَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَتَّى عَشْرَةَ غَزَوَةً»⁽⁴⁷⁾ هَذَا مُخْتَصِراً ؛ وَتَرَجَّمَ عَلَيْهِ بِقَوْلِهِ : «بَابُ الصَّلَاةِ فِي مَسْجِدِ مَكَةَ وَالْمَدِينَةِ» ؛ وَأَخْرَجَ عَقْبَهُ حَدِيثَ أَبِي هَرِيرَةَ : «لَا تَشَدُ الرَّحَالَ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدٍ : الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، وَمَسْجِدِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ...، وَمَسْجِدِ الْأَقصَى»⁽⁴⁸⁾ فَقَالَ أَبُو رَشِيدٍ : «لَمَّا كَانَ أَحَدُ الْأَرْبَعِ هُوَ قَوْلُهُ : «لَا تَشَدُ الرَّحَالَ» ذَكَرَ صَدْرُ الْحَدِيثِ إِلَى الْمَوْضِعِ الَّذِي يَتَلَاقِي فِيهِ افْتَاحُ أَبِي هَرِيرَةَ لِحَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ فَاقْتَطَفَ الْحَدِيثُ ؛ وَكَانَهُ قَصْدُ بِذَلِكَ الْإِغْمَاضِ، لِيَنْبُهَ غَيْرُ الْحَافِظِ عَلَى فَائِدَةِ الْحَفْظِ، عَلَى أَنَّهُ مَا أَخْلَاهُ عَنِ الإِيْضَاحِ عَنْ قَرْبٍ، فَإِنَّهُ سَاقَهُ بِتَمَامِهِ خَامِسَ تَرْجِمَةً»⁽⁴⁹⁾.

ثالثاً : بيان سر تخریج حديث إلى جنب حديث : نظر ابن رشید إلى ترتيب البخاري للأحاديث التي يخرجها في الترجمة، فوجد لذلك أسراراً ونُکَاتٍ ؛ توضح مقصده في الترجمة، وتجليه، ومن هذا الضرب : أن البخاري ساق حديث أنس قال : «كنا نصلِي العصر، ثم يخرج الإنسان إلىبني عمرو بن عوف، فيجدهم يصلون العصر»⁽⁵⁰⁾; ثم ساق عقبه حديثين حديث مالك عن ابن شهاب عن

(46) أخرج البخاري في التهجد برقم 1133 وانظر : فتح الباري (ج 3/ص 16).

(47) أخرج البخاري في فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة برقم 1188.

(48) أخرج البخاري في فضل الصلاة في مسجد مكة والمدينة برقم 1189.

(49) لله در ابن رشید، فلقد أجاد وبلغ المراد من هذا البيان الناصع، فلم يُقِّلْ لِذِي رأي فَكَأَ وَلَا نَظَرَأَ وانظر : فتح الباري (ج 3 / ص 64).

(50) أخرج البخاري في المواقف برقم 548.

أنس قال : «كنا نصلِي العصر؛ تم يذهب الذاهب منا إلى قباء، ف يأتيهم والشمس مرتفعة⁽⁵¹⁾، قال ابن رشيد : «قضى البخاري بالصواب لمالك بأحسن إشارة؛ وأوجز عبارة، لأنَّه قدّم أولاً المجمل؛ ثم أتبَعَه بحديث مالك المفسُّر المعين»⁽⁵²⁾.

الجهة الثالثة : الترجمة بالنسبة لترجمٍ قبلها أو بعدها : وذلك من خلل :

أولاً : نفي تكرار معنى في الترجمة : ذلك لأنَّ البخاري قد أحکم نظام تراجمِه؛ وأجاد سبکها؛ فكيف يقال إنه حاد عن الصواب في تكرارها؛ وزلَّ إذ أعادها؟!

ومن الموضع التي وقع للبخاري فيها شيء من ذلك : هذا الموضع من كتاب الاستسقاء إذ قال : «باب رفع الناس أيديهم مع الإمام في الاستسقاء»⁽⁵³⁾ ثم قال بعده : «باب رفع الإمام يده في الاستسقاء»⁽⁵⁴⁾ فأوهم صنيعه التكرار، فأنبرى ابن رشيد لبيان الوجه في ذلك قائلاً : «مقصوده بتكرير رفع الإمام يده - وإن كانت الترجمة التي قبلها تضمنته - لتفيد فائدة زائدة، وهي أنه لم يكن يفعل ذلك إلا في الاستسقاء، ويحتمل أن يكون قصد التنصيص بالقصد الأول على رفع الإمام يده، كما قصد التنصيص في الترجمة الأولى بالقصد الأول على رفع الناس، وإن اندمج معه الإمام، ويجوز أن يكون قصد بهذه كيفية رفع الإمام يده لقوله : «حتى يُرى بياض إبطيه»⁽⁵⁵⁾.

(51) أخرجه البخاري في المواقف برقم 551.

(52) انظر : فتح الباري (ج 2 / ص 29).

(53) ترجمة رقم 21 من كتاب الاستسقاء.

(54) ترجمة رقم 22 من كتاب الاستسقاء.

(55) هذا طرف من حديث أنس برقم 1031 وانظر : فتح الباري (ج 2 / 517).

ثانياً : بيان تعلق الباب الثاني بالأول : ذلك أن البخاري قد يترجم بقوله «باب» ويبيّن للترجمة فلا يذكر فيها شيئاً، فيلوح لابن رشيد نظر في صنيع البخاري فيقول : «إن مثل ذلك إذا وقع للبخاري كان كالفصل من الباب»⁽⁵⁶⁾ يعني الذي قبله.

ثالثاً : إظهار مناسبة الترجمة لما قبلها : اعتنى ابن رشيد بالتبني على تعلق الترجمة التي يسوقها البخاري بما قبلها في المعنى؛ وإظهار مناسبة ذلك، ومن الأمثلة التي وقف عندها ابن رشيد في هذا الباب : ما قد ترجم به البخاري من قوله : «باب من استوى قاعداً في وتر من صلاته، ثم نهض»⁽⁵⁷⁾؛ وقوله بعد ذلك : «باب كيف يعتقد على الأرض إذا قام من الركعة»⁽⁵⁸⁾. قال ابن رشيد : «أفاد في الترجمة التي قبل هذه إثبات الجلوس في الأولى والثالثة، وفي هذه أن ذلك الجلوس، جلوس اعتماد على الأرض بتمكن، بدليل الإتيان بحرف : «ثم» «الدال على المهلة، وأنه ليس جلوس استيفانٍ، فافتاد في الأولى مشروعية الحكم؛ وفي الثانية صفتة»⁽⁵⁹⁾.

الاعتذار عن البخاري

قد يغمض صنيع البخاري في تراجمه وأبوابه؛ فلعل من شدأ طرفاً من العلم؛ ينسبة إلى الغفلة؛ ويصفه بالقصور؛ فيتصدى ابن رشيد لبيان الحال؛ والاعتذار عن صنيع البخاري؛ وحمل ذلك على أحسن الوجوه؛ وأصوب المخارج؛ وممّا وقع للبخاري مما هذه سببته قوله : «باب انتقام الرّب جل وعز من خلقه بالقطط، إذا انتهكت محaram الله»⁽⁶⁰⁾ تم لم يذكر فيه حديثاً، فكأن بعضهم وجد فيه مفهماً؛

(56) انظر فتح الباري (ج 1 / ص 558).

(57) ترجمة رقم 142 من كتاب الأذان.

(58) ترجمة رقم 143 من كتاب الأذان.

(59) انظر : فتح الباري (ج 2 / ص 303).

(60) ترجمة رقم 5 من كتاب الاستسقاء.

فسارع إلى النكير؛ قال ابن رشيد معتذراً عن البخاري : «كأنها - يعني الترجمة - كانت في رقعة مفردة فأهلها الباقيون - يعني الرواة - وكأنه وضمها ليدخل تحتها حديثاً، وأليق شيء بها حديث عبد الله بن مسعود - يعني المذكور في ثاني باب من الاستسقاء»⁽⁶¹⁾ وأخر ذلك ليقع له التغيير في بعض سنته كما جرت به عادته غالباً، فعاقه عن ذلك عائق والله أعلم»⁽⁶²⁾.

وقد يتلطف ابن رشيد في مؤاخذة البخاري في بعض صنيعه؛ فيكون اعتراضه عليه أقرب إلى اللوم والعتاب منه إلى التعقب والنقاش، فمن ذلك أن البخاري ساق حديث ابن مسعود في دعاء النبي ﷺ : اللهم سبع كسبع يوسف...»⁽⁶³⁾ في «باب دعاء النبي ﷺ» : «اجعلها عليهم سنين كبني يوسف»⁽⁶⁴⁾؛ وأعرض عن تخرifice في الباب الذي يليه وهو قوله : «باب سؤال الناس الإمام الاستسقاء، إذا قحطوا»⁽⁶⁵⁾؛ فقال ابن رشيد : «لو أدخل تحت هذه الترجمة حديث ابن مسعود الذي قبله، لكان أوضح مما ذكر»⁽⁶⁶⁾؛

اعتراض ابن رشيد على كلام الشرح قبل

لم يُخلُّ ابن رشيد كلامه على تراجم البخاري وأبوابه من تعقب الشرح الذين سبقوه إلى ذلك، فمن هؤلاء الشرح :

أ - ابن بطال : فعند شرح قول البخاري «باب الصلاة على النساء وسننها»⁽⁶⁷⁾ قال ابن بطال «يحتمل أن يكون البخاري قد

(61) حديث رقم 1007 الذي ساقه البخاري في باب دعاء النبي ﷺ : «اجعلها عليهم سنين كبني يوسف».

(62) انظر : فتح الباري (ج 2 / ص 501).

(63) حديث رقم 1007 من كتاب الاستسقاء.

(64) انظر باب رقم 2 من كتاب الاستسقاء.

(65) انظر باب رقم 3 من كتاب الاستسقاء.

(66) انظر : فتح الباري (ج 2 / ص 494).

(67) انظر باب 29 من كتاب الحيض. وأخرج البخاري فيه حديث سمرة بن جندب أن امرأة ماتت في بطنه، فصلى عليها النبي ﷺ، فقام وسطها.

بهذه الترجمة أن النساء وإن كانت لا تصلّي، لها حكم غيرها من النساء أي في طهارة العين، لصلة النبي ﷺ عليها ... وفيه رد على من زعم أن ابن آدم ينجس بالموت؛ لأن النساء جمعت الموت، وحمل النجاسة بالدم اللازم لها، فلما لم يضرها ذلك كان الميت الذي لا يسيّل منه نجاست أولى⁽⁶⁸⁾. وتعقبه ابن رشيد بأن ذلك أجنبي عن أبواب الحيض وقال: «وإنما أراد البخاري أن يستدل بلازم من لوازم الصلاة، لأن الصلاة اقتضت أن المستقبل فيها، ينبغي أن يكون محكوماً بطهارته، فلما صلّى عليها - أي إليها - لزم من ذلك القول طهارة عينها، وحكم النساء والمائض واحد ... ويدل على أن هذا مقصوده إدخال حديث ميمونة⁽⁶⁹⁾ في الباب كما في رواية الأصيلي وغيره ...»⁽⁷⁰⁾.

ب - ابن المرابط : فعند شرح قول البخاري «باب قول النبي ﷺ»: يعذب الميت ببعض بكاء أهله عليه إذا كان النوح من سنته⁽⁷¹⁾... ذكر الحافظ ابن حجر أقوال أهل العلم في كيفية عذاب الميت ببكاء أهله عليه، وحکى عن ابن المرابط وغيره أن معنى التعذيب، تألم الميت بما يقع من أهله من النياحة وغيرها؛ قال: «واستشهدوا له بحديث قيلة ...»⁽⁷²⁾; ثم قال: «قال المرابط: حديث قيلة نص في المسألة؛ لا يعدل عنه، واعتراضه ابن رشيد بأنه ليس نصاً، وإنما هو محتمل، فإن قوله «فيستعتبر إليه صُويحب»؛ ليس نصاً في أن المراد به الميت، بل يحتمل أن يراد به صاحبه الحي ...»⁽⁷³⁾.

(68) انظر : فتح الباري (ج 1/ ص 430) وعدة القراء (ج 3/ ص 315).

(69) أخرجه البخاري برقم 333 عن عبد الله بن شداد قال: سمعت خالتي ميمونة أنها كانت تكون حائضاً لا تصلّي وهي مفترضة بحذا مسجد رسول الله ...

(70) انظر : فتح الباري (ج 1/ ص 430) وعدة القراء (ج 3/ ص 315).

(71) ترجمة رقم 32 من كتاب الجنائز.

(72) وفيه أن رسول الله ﷺ قال لها: «أيغلب أحدكم أن يصاحب صُويحب في الدنيا معروفاً وإذا مات استرجع، فهو الذي نفس محمد بيده إن أحكم لبيكي فيستعتبر إليه صُويحب ...».

(73) انظر فتح الباري (ج 3/ 155).

ج - ابن التين : فعند شرح حديث عائشة وقولها فيه : «ما أله السحر عندي إلا نائمًا»⁽⁷⁴⁾، قال ابن التين : «قولها : «إلا نائمًا» تعني مضطجعا على جنبه لأنها قالت في حديث آخر : «فإن كنت يقطأة حدثني، وإن أضطجع»، فتعقبه ابن رشيد «بأنه لا ضرورة لحمل هذا التأويل، لأن السياق ظاهر في النوم حقيقة، وظاهر في المداومة على ذلك، ولا يلزم من أنه كان ربما لم يتم وقت السحر هذا التأويل ...»⁽⁷⁵⁾.

د- ابن المنير : فقد ساق البخاري حديث مورق : «قلت لابن عمر اتصلي الضحى؟ قال : لا، قلت فعمراً؟ قال : لا، قلت : فأبوا بكر؟ قال : لا، قلت : فالنبي ﷺ قال : لا إِخَالٌ» وحديث أم هانىء في صلاة النبي ﷺ الضحى يوم مكة تحت هذه الترجمة «باب صلاة الضحى في السفر». فاستشكل دخول الحديث الثاني في هذا الباب، فقال ابن المنير : «والذى لاح لي أن الحديث مكانه من الترجمة على الصحة، وأن البخاري لما اختلفت عليه ظواهر الأحاديث في صلاة الضحى - كحديث أبي هريرة : «أوصاني خليلي بثلاث لا أدعُهنَّ : صوم ثلاثة أيام من كل شهر؛ ونوم على وتر، وصلاة الضحى» - نزل حديث التفوي على السفر؛ ونزل حديث الإثبات على الحضر؛ وترجم لحديث أبي هريرة : باب صلاة الضحى في الحضر» وهو في حديثه بين فإن قوله : «ونوم على وتر يفهم الحضر والترغيب في الصيام أيضا»⁽⁷⁶⁾.

وتعقبه ابن رشيد فقال : «ليس في حديث أبي هريرة التصريح بالحضر... والذى يظهر لي أن المراد بباب صلاة الضحى في السفر

(74) حديث رقم 1133 من كتاب التهجد.

(75) انظر : فتح الباري (ج 3 / ص 18).

(76) انظر المواري على ترجم أبواب البخاري (ص 120) مكتبة المعلم. الكويت 1407 هـ.

نفيا وإثباتا؛ وحديث ابن عمر ظاهره نفي ذلك حضراً وسفرا؛ وأقل ما يحمل عليه نفي ذلك في السفر لما تقدم في «باب من لم يتطوع في السفر» عن ابن عمر قال: «صحيبت النبي ﷺ فكان لا يزيد على ركعتين»... ويحتمل أن يقال لما نفي صلاتها مطلقاً من غير تقيد بحضور ولا سفر - وأقل ما يتحقق حمل اللفظ عليه السفر؛ ويبعد حمله على الحضر دون السفر - فحمل على السفر لأنَّه المناسب للتخفيف، لما عرف من عادة ابن عمر أنه كان لا يتغفل في السفر نهاراً... وأورد حديث أم هانئ ليبين أنها إذا كانت في السفر حال طمأنينة تشبه حالة الحضر كالحلول بالبلد، شرعت الضحى وإلا فلا»⁽⁷⁷⁾.

التعقيبات على ابن رشيد

اعتنى من جاء بعد ابن رشيد بنقل كلامه على تراجم البخاري؛ والإفادة منه؛ مع تعقبه أحياناً في آرائه وأقواله. ومن هؤلاء الناقلين المعترضين: الحافظ ابن حجر، والبدر العيني؛ ويمكن تلخيص تعقباتهما في الأمور الآتية:

1 - غفلة ابن رشيد عن الصيغة المطولة للحديث: ففي شرح قول البخاري: «باب ما يجوز من التسبيح، والحمد في الصلاة»⁽⁷⁸⁾ قال ابن رشيد: «أراد إلحاق التسبيح بالحمد بجامع الذكر؛ لأنَّ الذي في الحديث الذي ساقه⁽⁷⁹⁾ ذكر التَّحْمِيد دون التسبيح»⁽⁸⁰⁾. قال الحافظ بعد أن حكى قول ابن رشيد: «قلت: بل الحديث مشتمل عليهما، لكنه ساقه هنا مختصراً؛ وقد تقدم في باب من دخل ليؤم

(77) انظر: فتح الباري (ج 3 / ص 52).

(78) ترجمة رقم 3 من كتاب العمل في الصلاة.

(79) هو حديث سهل برقم 1201 وفيه: «فرفع أبو بكر يديه فحمد الله، ثم رجع القهقري وراءه؛ وتقدم النبي ﷺ فصلٌ».

(80) انظر: فتح الباري (ج 3 / ص 75).

الناس»؛ من أبواب الإمامة من طريق مالك عن أبي حازم، وفيه: «فرفع أبو بكر يديه فحمد الله تعالى» وفي آخره: «من نابه شيء في صلاته فليس بح...»⁽⁸¹⁾.

2 - مجانية الصواب في إبداء المناسبة بين الحديث والترجمة :

فقد أخرج البخاري حديث أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «إذا أمن الإمام فأمنوا...»⁽⁸²⁾، وترجم عليه بقوله: «باب جهر الإمام بالتأمين». فأنبرى ابن رشيد لاستخراج المناسبة بين الحديث والترجمة فقال: «تؤخذ المناسبة من جهة أنه قال إذا قال الإمام فقولوا، فقابل القول بالقول، والإمام إنما قال جهراً؛ فكان الظاهر الاتفاق في الصفة»⁽⁸³⁾؛ ولما وقف البدر العيني على كلام ابن رشيد تعقبه فقال: «قلت هذا أبعد من الأول؛ وأكثر تعسفاً؛ لأنّ ظاهر الكلام أن لا يقولها الإمام، كما روی عن مالك؛ ... و قوله: «إنما قال ذلك جهراً»؛ لا يدل عليه معنى الحديث أصلاً؛ فكيف يقول: «فكان الظاهر الاتفاق في الصفة»؟! والحديث لا يدل على ذات التأمين من الإمام؛ فكيف يطلب الاتفاق في الصفة، وهي مبنية على الذات؟!»⁽⁸⁴⁾.

3 - الخطأ في نسبة قول إلى البخاري : فمن ذلك أنّ البخاري قال «باب استعana اليـد في الصلاة إذا كان من أمر الصلاة، وقال ابن عباس رضي الله عنهما : يستعين الرجل في صلاته من جسده بما شاء، ووضع أبو إسحاق قلنـوته في الصلاة ورفعها، ووضع عليٌّ رضي الله عنه كفه على رسـفه الأيسر؛ إلا أن يـحـكـ جـلـداً؛ أو يصلح ثوبـاً»⁽⁸⁵⁾ قال الحافظ ابن حجر : هذا الاستثناء من بقية أثر

(81) انظر : فتح الباري (ج 3 / ص 75 و 76).

(82) أخرجه البخاري في الأذان برقم 780.

(83) انظر : عمدة القارئ (ج 6 / ص 52).

(84) انظر : عمدة القارئ (ج 6 / ص 52 و 53)، وفتح الباري أيضاً (ج 210 / 2).

(85) انظر ترجمة رقم 1 من كتاب العمل في الصلاة.

عليٌّ على ما سأوضحه؛ وظنَّ قومٌ أنه من تتمة الترجمة، فقال ابن رشيد : « قوله : «إلا أن يحُكَّ جلداً؛ أو يصلح ثوباً» هو مستثنى من قوله : «إذا كان من أمر الصلاة» فاستثنى من ذلك جواز ما تدعو الضرورة إليه من حال المرء؛ مع ما في ذلك من دفع التشويش عن النفس قال : وكان الأولى في هذا الاستثناء أن يكون مقدماً قبل قوله: «وقال ابن عباس...»⁽⁸⁶⁾.

والمتأمل في اعترافات الحافظ ابن حجر على رشيد يجده متربقاً به؛ غير مفرط في القدر؛ وقصير ما يقول الحافظ في حكاية الاعتراض : «وقد تکلف ابن رشيد توجيهها ...»⁽⁸⁷⁾ أو يقول : «... وفيه نظر»⁽⁸⁸⁾، أو «وفيه شيء»⁽⁸⁹⁾. أو «ليس ذلك بلازم»⁽⁹⁰⁾؛ أو يقول : «وأما قول ابن رشيد ... فغير مسلم...»⁽⁹¹⁾. أو يقول : «ولا يخفى ما فيه»⁽⁹²⁾.

ولئن كان الحافظ ابن حجر اعتبر انتصاراً على ابن رشيد؛ فلقد انتصر له في مواضع كثيرة؛ وقدم قوله؛ وصوب رأيه؛ فكان عندما يحكي الأقوال في توجيهه معنى الترجمة، أو بيان مطابقتها للحديث يقول : «ولا يخفى أنَّ بحث ابن رشيد أقوى»⁽⁹³⁾، أو يقول : «وأقربها

(86) انظر : فتح الباري (ج 3/ص 72) وقال الحافظ : «وسبقه إلى دعواه أن الاستثناء من ترجمة الإماماعيلي في مستخرجه .. وصرح بكلمه من كلام البخاري لا من كلام علي العلامة علاء الدين مفلطي في شرحه؛ وتبعه من أخذ ذلك عنه من أذركتاه؛ وهو وهم» وانظر : انتقاد الاعتراض (ج 3/ص 20) من تحقيق جماعة من الطلبة تحت إشرافي بكلية بنى ملال سنة 1993-1994 حيث عارض العيني الحافظ ابن حجر في هذا.

(87) انظر : فتح الباري (ج 2/ص 331).

(88) انظر : فتح الباري (ج 2/ص 257).

(89) انظر : فتح الباري (ج 2/ص 303).

(90) انظر : فتح الباري (ج 2/ص 586).

(91) انظر : فتح الباري (ج 3/ص 139).

(92) انظر : فتح الباري (ج 2/ص 138).

(93) انظر : فتح الباري (ج 3/ص 192).

توجيهه ابن رشيد»⁽⁹⁴⁾; أو يقول : «ولم أر أحدا من الشرح نبه على مناسبة حديث أبي الدرداء للترجمة إلاّ الزين ابن المنير ... وذكر ابن رشيد نحوه وزاد...»⁽⁹⁵⁾.

وبعد : فلقد كان من مقاصد هذه الدراسة استقراء نقول الشرح المشارقة عن ابن رشيد السبتي في ترجمان التراجم ; وبيان منهجه فيه ; كما كان من مقاصدتها أيضاً : بيان الأثر الجلي الواضح لأهل الغرب الإسلامي في شروح أهل المشرق ; ذلك لأن أولئك الأولين من أهل الغرب الإسلامي استأثروا بشرح البخاري فأكثروا ، حتى أربوا على المشارقة ؛ فصار عليهم - في هذا الشأن - المعمول ، وإليهم المرجع ؛ وبهم يقتدى ؛ وعلى مثالهم يحتذى ؛ حتى إنه ليصبح أن يقال : لئن كان البخاري مشرقياً ، فلقد كان شراحه مغاربة⁽⁹⁶⁾.

(94) انظر : فتح الباري (ج 2 / ص 331).

(95) انظر : فتح الباري (ج 2 / ص 138).

(96) ليس هذا القول مني عصبية ؛ ولا غضباً من شروح أهل المشرق ، ولقد سبرت فتح الباري - وهو الذي أكاد أقطع قطعاً أنه لم يؤلف في شرح البخاري في الإسلام مثله - فلما ذكرت الحافظ ابن حجر قد ملأه بالنقل عن أهل المغرب والأندلس كالداودي ، والمطلب بن أبي صفرة ؛ وأبن بطال ؛ وأبن التين ؛ وأبن قرقوقل وأبن العربي المعافري ، وأبي علي الجياني ؛ وأبن عبد البر ، وعياض ، والقرطبي ، وأبي الوليد الجاجي ، وأبن أبي جمرة ؛ والمازدي ، والرشاطي ، ومن هؤلاء طائفة لها شيء على البخاري.